

اعتراضات المحقق النحوية على الشارح في كتابه: شرح ابن عقيل

حسن إبراهيم امحمد اشتيوي
جامعة مصراتة – كلية التربية – قسم اللغة العربية
h.eshtaiwi@edu.misuratau.edu.ly

ملخص البحث

يتناول هذا البحث الاعتراضات النحوية للمحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، على الشارح: بهاء الدين عبد الله بن عقيل في كتابه: شرح ابن عقيل، وقد بلغت هذه الاعتراضات ما يقرب من عشرين اعتراضاً، تناولتها بالوصف والتحليل.

مقدمة البحث

الحمد لله القائل في محكم التنزيل: (وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى) (1) ، والصلاة والسلام التامان الأكملان، على القائل فيما ورد عنه: «اعترض لي الشيطان في مُصْلَايَ فَأَخَذْتُ بِحَلْفِهِ فَخَنَقْتُهُ، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لِسَانِهِ عَلَى كَفِّي، وَلَوْلَا مَا كَانَ مِنْ دَعْوَةِ أَخِي سُلَيْمَانَ، لَأَصْبَحَ مَرْبُوطًا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ» (2) ، وبعد...

فاللغة العربية لا ريب أنها من أعظم اللغات شأنًا، بها نزل القرآن الكريم، وقواعدها أخذها العلماء من كلام العرب الأقحاح، وتعددت شواهدهما، فكانت من القرآن الكريم، ومن كلام العرب، شعرا ونثرا.

وظهر الخلاف بين علماء النحو في بعض المسائل النحوية، وكان لا بد من ظهور الاعتراض من بعض العلماء على بعضهم بعض في مسائل مختلفة، نذكر من هذه الاعتراضات على سبيل المثال: اعتراضات ابن الشجري على النحويين في الأمالي، واعتراضات الرضي على سيبويه، واعتراضات الأزهرى على ابن هشام، واعتراضات الفاكهي على ابن هشام، واعتراضات البغدادي على ابن هشام.

وقد اخترت من هذه الاعتراضات الشارح: محمد محيي الدين عبد الحميد على ابن عقيل في شرحه لألفية ابن مالك، لأكتب فيه بحثًا، سميت: اعتراضات المحقق النحوية على الشارح في كتابه: شرح ابن عقيل، ويرجع سبب اختياري لهذا البحث إلى سببين، الأول: أهمية كتاب شرح ابن عقيل باعتباره من الكتب المقررة على طلبة قسم اللغة العربية في كلية التربية، وغيرها من الكليات، والثاني: أنني لم أجد بحثًا سابقًا في هذا الموضوع.

هيكل البحث: قسمت البحث إلى: مقدمة، وثلاثة مطالب، المطلب الأول: الاعتراض لغة واصطلاحًا، والمطلب الثاني: التعريف بالشارح والمحقق، و المطلب الثالث: تحليل الاعتراضات ، ثم خاتمة للبحث، وقائمة بالمصادر التي اعتمدت عليها في كتابة البحث.

وإنني لأرجو أن يكون هذا البحث نافعًا ومفيدًا، وما كان فيه من صواب فبتوفيق الله وحده، وما كان

فيه من زلل ونسيان فمن نفسي، وما التوفيق والسداد إلا من عند الله.

(1) طه: 124

(2) النسائي: السنن الكبرى 1 / 295 - رقم 556.

المطلب الأول: الاعتراض لغة واصطلاحاً

الاعتراض: مفرد، والجمع: اعتراضات، وهو مصدر اعترض، وفي اللغة الاعتراض: المنع، واعتراض الشيء صار عارضاً كالخشب المعتبرضة في النهر.⁽¹⁾

واعترض: "مُطَاوَعُ الْعَرَضِ. يُقَالُ: عَرَضْتُهُ فاعْتَرَضَ." (2)

والاعتراض أيضاً: أن يؤتى في أثناء الكلام، أو بين كلامين متصلين معنى بجملة أو أكثر لا محل لها من الإعراب لنكتة⁽³⁾، ففي قوله تعالى: (فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ)⁽⁴⁾، قال ابن جني: " فهذا فيه اعتراضان: أحدهما قوله: (وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ)؛ لأنه اعترض به بين القسم الذي هو قوله: (فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ) وبين جوابه الذي هو قوله: (إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ)، وفي نفس هذا الاعتراض اعتراض آخر بين الموصوف الذي هو "قسم" وبين صفة التي هي "عظيم" وهو قوله: (لَوْ تَعْلَمُونَ). فذالك اعتراضان كما ترى. ولو جاء الكلام غير معترض فيه لوجب أن يكون: فلا أقسم بمواقع النجوم إنه لقرآن كريم وإنه لقسم عظيم لو تعلمون".⁽⁵⁾

والاعتراض اصطلاحاً: إقامة الدليل على خلاف ما أقامه عليه الخصم.⁽⁶⁾

واعترض على خصمه: أنكر قوله أو فعله وناقشه فيه.⁽⁷⁾

المطلب الثاني: التعريف بالشارح والمحقق

ترجمة الشارح:

هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله القرشي الهاشمي بهاء الدين ابن عقيل، من نسل عقيل بن أبي طالب⁽⁸⁾، وقيل: همذاني الأصل⁽⁹⁾ من أئمة النحاة.

مولده:

ولد في القاهرة سنة أربع وتسعين وستمائة للهجرة⁽¹⁰⁾ وقيل سنة ثمان وتسعين وستمائة⁽¹¹⁾، وقيل سنة سبعمائة⁽¹²⁾.

شيوخه:

من أهم شيوخه: أبو حيان الأندلسي وأخذ عنه العربية، وشهد له بالمهارة، حيث قال: "ما تحت أديم السماء أنحى من ابن عقيل"⁽¹³⁾، والتقي الصائغ وأخذ عنه القراءات، والزين الكتاني وأخذ عنه الفقه، والعلاء القونوي وأخذ عنه المعاني والتفسير والعروض.⁽¹⁴⁾

(1) ينظر: العكبري: الكليات 1 / 144.

(2) الزبيدي: تاج العروس 18 / 408.

(3) ينظر: الجرجاني: التعريفات ص 31.

(4) الواقعة: 75، 76، 77.

(5) ابن جني: الخصائص 1 / 336.

(6) ينظر: المعاصرة 2 / 1482.

(7) ينظر: الوسيط 2 / 594، المعاصرة 2 / 1482.

(8) ينظر: الزركلي: الأعلام 4 / 96.

(9) ينظر: السيوطي: بغية الوعاة 2 / 47.

(10) ينظر: الحنبلي: شذرات الذهب 8 / 368.

(11) ينظر: السيوطي: بغية الوعاة 2 / 47.

(12) ينظر: ابن حجر: الدرر الكامنة 2 / 266.

(13) الحنبلي: شذرات الذهب 8 / 368.

(14) ينظر: السيوطي: بغية الوعاة 2 / 47.

تلاميذه:

من أبرز تلاميذه: سراج الدين البلقيني، وسبطة جمال الدين، والجمال بن ظهيرة، و وليّ الدين العراقي.⁽¹⁾

مؤلفاته:

كان للشيخ الجليل مؤلفات متنوعة، منها: شرح ألفية ابن مالك في النحو، والتعليق الوجيز على الكتاب العزيز، والجامع النفيس في فقه الشافعية، والمساعد في شرح التسهيل لابن مالك في النحو.⁽²⁾

صفاته وأخلاقه:

كان ذا هيبة، وكان كريما كثير العطاء لتلاميذه، لكنه كان حاد الخلق، غير محمود التصرفات المالية، في لسانه لثغة، تولى قضاء الديار المصرية مدة قصيرة.⁽³⁾

وفاته:

توفي بالقاهرة ليلة الأربعاء ثالث عشر ربيع الأول سنة تسع وستين وسبعمئة للهجرة ودفن بالقرب من الإمام الشافعي.⁽⁴⁾

ترجمة المحقق

مولده ونشأته:

ولد الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد سنة ثمانى عشرة وثلاثمائة وألف للهجرة في قرية كفر الحمام بمحافظة الشرقية بمصر، كان والده من رجال القضاء والفتيا، فدفع به إلى مَنْ يحفظه القرآن، ويعلمه القراءة والكتابة، ثم التحق بمعهد دمياط الديني، ثم بالأزهر حتى نال شهادة العالمية.⁽⁵⁾

نشاطه وعمله:

عمل مدرسا في معهد القاهرة الديني، ثم عضوا لهيئة التدريس بكلية اللغة العربية، ثم ذهب إلى السودان وعمل أستاذا للشريعة الإسلامية بها، وبعد عودته من السودان عُيِّنَ وكيلا لكلية اللغة العربية في القاهرة، ثم مفتشا بالمعاهد الدينية، ثم أستاذا بكلية أصول الدين، ثم اختيار مديرا لتفتيش العلوم الدينية والعربية بالجامع الأزهر، ثم عميدا لكلية اللغة العربية.⁽⁶⁾

تحقيقاته:

حقق مؤلفات كثيرة، من أهمها:

التحفة السننية في شرح المقدمة الأجرومية، الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، شرح المقدمة الأزهرية للشيخ خالد الأزهرى، شرح قطر الندى وبل الصدى لابن هشام، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب لابن هشام، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعريب لابن هشام، شرح شواهد الشافية للبغدادي، شرح مقامات بديع الزمان الهمذاني، تاريخ الخلفاء للسيوطي.⁽⁷⁾

(1) ينظر: المصدر السابق 2 / 47 .

(2) ينظر: السيوطي: بغية الوعاة 2 / 47 والزركلي: الأعلام 4 / 96 .

(3) ينظر: ابن حجر: الدرر الكامنة 2 / 268 و السيوطي: بغية الوعاة 2 / 47 .

(4) ينظر: السيوطي: بغية الوعاة 2 / 47 .

(5) ينظر: الزركلي: الأعلام 2 / 92 .

(6) ينظر: البيومي: محمد رجب، النهضة الإسلامية 2 / 134 – 136 .

(7) ينظر: الطناحي: محمود: مدخل إلى تاريخ نشر التراث العربي ص 76 .

وفاته:

توفي الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وألف للهجرة. (1)

المطلب الثالث: تحليل الاعتراضات

- هل تدخل العوامل على اسم الفعل؟

قال المحقق: "وعبارة الشارح كغيره توهم أن العوامل قد تدخل عليه ولكنها لا تؤثر فيه" (2)

اسم الفعل إذا قصد به معناه؛ فلا يدخل عليه العامل، ولذلك يرى المحقق أن الشارح كان ينبغي له أن يقول: "ولا يدخل عليه العامل أصلاً" بدل من قوله: "ولا يعمل فيه غيره". فإذا قصد باسم الفعل لفظه، جاز دخول العامل عليه، نحو: قول زهير: (من الكامل)

وَلِنَعْمَ حَشْوُ الدَّرْعِ أَنْتِ إِذَا ... دُعِيتْ نَزَالٍ وَلُجَّ فِي الدُّعْرِ (3)

والشاهد في البيت: "نزال"، حيث أعربت نائب فاعل مرفوع بضمة مقدره على آخره، منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة البناء الأصلية؛ لأنه قصد لفظه، أي: كلمة (نزال)، ولم يقصد معناه. (4)

- المختار في مواضع جواز الاتصال والانفصال:

قال المحقق: "قد جاء الشارح بهذا البيت وهو يزعم أن مذهب سيبويه أرجح مما ذهب إليه الناظم، وكأنه أراد أن يعرف الحق بأن يكون منسوباً إلى عالم جليل كسيبويه، وهي فكرة لا يجوز للعلماء أن يتمسكوا بها". (5)

إذا كان خبر كان وأخواتها ضميراً فإنه يجوز اتصاله وانفصاله، فنقول: الصديق كنته، وكنت إياه، والمختار عند سيبويه الانفصال، أي: كنت إياه، والمختار عند ابن مالك الاتصال، أي: كنته. وكذلك في كل فعل تعدى إلى مفعولين الثاني منهما خبر في الأصل وهما ضميران، المختار عند سيبويه الانفصال، فنقول: خلنتي إياه، ويجوز: خلنتيه، واختار ابن مالك في هذا الكتاب الاتصال، أي: خلنتيه. (6)

ورجح الشارح مذهب سيبويه، على مذهب ابن مالك، وتمثل بقول لجيم بن صععب، أو وشيم بن طارق: (من الوافر)

إِذَا قَالَتْ حَدَامٌ فَصَدَّقُوها ... فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَدَامٌ (7)

وكانه يريد أن يقول: إن قول سيبويه لا يعلو عليه قول، واعترض المحقق على قول الشارح؛ لأنه يعتبر مذهب ابن مالك هو الأرجح، فقال: "ثم إن الأرجح في المسألة ليس هو ما ذهب إليه سيبويه والجمهور، بل الأرجح ما ذهب إليه ابن مالك، والرماني، وابن الطراوة من أن الاتصال أرجح في خبر كان وفي المفعول الثاني من معمولي ظن وأخواتها؛ وذلك من قبل أن الاتصال في البابين أكثر وروداً عن العرب". (8)

(1) ينظر: الزركلي: الأعلام 2 / 92 .

(2) ابن عقيل 1 / 32.

(3) ابن أبي سلمى: الديوان ص: 31.

(4) ينظر: ابن عقيل 1 / 32-33، الخضري 1 / 45-46.

(5) ابن عقيل 1 / 105.

(6) ينظر: الأزهري: التصريح 1 / 112.

(7) يعقوب: المعجم المفصل 7 / 282.

(8) ابن عقيل 1 / 105-106.

ثم قال بعد ذلك: " ولم يرد في القرآن الانفصال في أحد البابين أصلاً، وبحسبك أن يكون الاتصال هو الطريق الذي استعمله القرآن الكريم باطراد"⁽¹⁾.

وأقول: إنَّ القياس يؤيد ما اختاره ابن مالك، إذ لا يجاء بالمنفصل مع إمكان المجيء بالمتصل⁽²⁾.

- الفصل بين العامل والمعمول بأجنبي:

قال المحقق: " ومن هنا تعلم أن قول الشارح فيما بعد: " والأول في هذه الآية أولى " ليس دقيقاً، والصواب أن يقول: " والأول في هذه الآية واجب لا يجوز غيره "⁽³⁾.

ذكر الشارح في قوله تعالى: (أَرَاغِبْ أَنتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمَ)⁽⁴⁾ وجهين، الأول: أن يكون (راغبٌ) مبتدأ، و(أنت) فاعل سد مسد الخبر، والثاني: أن يكون (أنت) مبتدأ مؤخرًا، و (راغب) خبراً مقدماً، ثم رجح التوجيه الأول على التوجيه الثاني، فاعترض عليه المحقق، وقال: إنَّ التوجيه الأول واجب لا يجوز غيره، ولعل ذلك يرجع إلى سببين، الأول: التوجيه الثاني يلزم فيه الفصل بين العامل والمعمول؛ لأنَّ (عن آلهتي) متعلق بالخبر (أراغب) فهو معمول له، وقد فصل بينهما بأجنبي وهو المبتدأ (أنت)، وإنما كان أجنبيًا؛ لأنَّ الخبر ليس عاملاً في المبتدأ على الصحيح. بخلاف كون (أنت) فاعلاً فإنه معمول (أراغب)، فلم يفصل بأجنبي، وإنما فصل بمعموله، الثاني: التوجيه الثاني فيه تقديم وتأخير، والتوجيه الأول ليس فيه تقديم ولا تأخير.⁽⁵⁾

- الخلاف في تقديم الخبر على المبتدأ:

قال المحقق: " في كلام الشارح في هذا الموضوع قلق وركاكة لا تكاد تتبين منهما غرضه واضح"⁽⁶⁾.

جاء في شرح ابن عقيل: "وقد وقع في كلام بعضهم أن مذهب الكوفيين منع تقدم الخبر الجائز التأخير عند البصريين وفيه نظر، فإن بعضهم نقل الإجماع من البصريين والكوفيين على جواز " في داره زيد " فنقل المنع عن الكوفيين مطلقاً ليس بصحيح هكذا قال بعضهم، وفيه بحث، نعم منع الكوفيين التقديم في مثل: زيد قائم، وزيد قام أبوه، وزيد أبوه منطلق، والحق الجواز إذ لا مانع من ذلك"⁽⁷⁾.

اعترض المحقق على الشارح في نقله لمثال: في داره زيد، ليثبت أنَّ الكوفيين يجوزون تقديم الخبر على المبتدأ، ويرى المحقق أنَّ كلمة (زيد) ليس مبتدأ قطعاً، إذ يجوز أن يكون فاعلاً بالجار والمجرور، ولو لم يعتمد على شيء، لأنَّ الكوفيين لا يشترطون ذلك⁽⁸⁾، واستدل على ذلك بقول ابن الأنباري في الإنصاف: " ذهب الكوفيون إلى أنه لا يجوز تقديم خبر المبتدأ عليه، مفرداً كان أو جملة"⁽⁹⁾.

فإن قيل: الخبر جار ومجرور، فيقولهم: " في دراه زيد" والذي نقل عنهم عدم تجويز التقديم إذا كان الخبر مفرداً أو جملة، فالجواب أن الجار والمجرور - عند الجمهور، خلافاً لابن السراج الذي جعله قسماً يرأسه - لا يخلو حاله من أن يكون في تقدير المفرد، أو في تقدير الجملة.⁽¹⁰⁾

(1) المصدر السابق 1 / 106.

(2) ينظر: الشاطبي: المقاصد 1 / 302.

(3) ابن عقيل 1 / 198.

(4) مريم: 46.

(5) ينظر: الفوزان: دليل السالك 1 / 162.

(6) ابن عقيل 1 / 228.

(7) المصدر السابق 1 / 227 - 229.

(8) ينظر: ابن عقيل 1 / 228.

(9) ابن الأنباري: الإنصاف 1 / 65.

(10) ينظر: ابن عقيل 1 / 228.

وأقول: جَوَزَ البصريون تقديم الخبر على المبتدأ، والدليل على جوازه السماع والقياس⁽¹⁾، فأما السماع فقولهم: "مَسْنُوَةٌ من يَسْنُوُكَ"، و"تَمِيْمِيُّ أَنَا"، فـ "من يَسْنُوُكَ" مبتدأ، وقوله: "مَسْنُوَةٌ" الخبر. وهو مَقْدَمٌ. وكذلك "تَمِيْمِيُّ أَنَا": "أَنَا" مبتدأ و"تَمِيْمِيُّ" خبرٌ مَقْدَمٌ.⁽²⁾

وأما القياس فمن وجهين: أحدهما: أن الخبر يشبه الفعل والفعل يتقدم ويتأخر، والثاني: أن الخبر يشبه المفعول؛ لأنه قد يصير مفعولاً في قولك ظننت زيدا قائماً والمفعول يجوز تقديمه فكذلك الخبر.⁽³⁾

- حكم حذف الخبر بعد لولا:

قال المحقق: " الأمر الثاني: أن الشارح قد حمل كلام الناظم على الطريقة الأولى، وذلك مخالف لما حمله من عده من الشراح".⁽⁴⁾

ذكر الشارح أن حذف الخبر بعد لولا فيه ثلاثة أقوال، الأول: أن يكون واجبا إلا قليلا، والثاني: أن يكون واجب الحذف دائما، والثالث: أن يكون كونا عاما أو خاصا وفيه تفصيل، فالخبر إما أن يكون كونا مطلقا أو كونا مقيدا، فإن كان كونا مطلقا وجب حذفه، نحو: لولا زيد لزررتك، أي: لولا زيد موجود، وإن كان كونا مقيدا، فإما أن يدل عليه دليل أولا، فإن لم يدل عليه دليل وجب ذكره، نحو: لولا زيد محسن إليّ ما أتيت، وإن دل عليه دليل جاز إثباته وحذفه، نحو: أن يقال: هل زيد محسن إليك؟ فنقول: لولا زيد لهلكت، أي: لولا زيد محسن إليّ فإن شئت حذفته الخبر وإن شئت أثبتته.⁽⁵⁾

واعترض المحقق على الشارح في حمل قول ابن مالك: " وبعد لولا غالبا حذف الخبر" على القول الأول، والصحيح عنده أن يحمل على القول الثالث، فقال: " وتلخيصه أن تحمل قوله " غالبا " على حالات " لولا "؛ وذلك لأن لولا إما أن يليها كون عام وهو أغلب الأمر فيها، وإما أن يليها كون خاص وهو قليل، ثم تحمل قوله " حتم " على الحكم النحوي، وكأته قد قال: إن كان خبر المبتدأ الواقع بعد لولا كونا عاما وهو الغالب فإنه لا يجوز ذكر ذلك الخبر⁽⁶⁾ وهذا ما ذهب إليه شراح ألفية ابن مالك، عدا ابن عقيل منهم: المرادي،⁽⁷⁾ المكودي،⁽⁸⁾ الأشموني⁽⁹⁾

- حذف الخبر وجوبا في نحو: (يمين الله لأفعلن):

قال المحقق: " إن كان من غرض الشارح الاعتراض على الذين ذكروا هذا المثال لحذف الخبر وجوبا لكون المبتدأ ناصا في اليمين؛ فلا محل لاعتراضه عليهم".⁽¹⁰⁾

اعترض الشارح على التمثيل بـ: (يمين الله لأفعلن) على حذف خبر المبتدأ وجوبا، والتقدير: يمين الله قسمي⁽¹¹⁾؛ وذلك لاحتمال أن يكون المحذوف مبتدأ، والتقدير: قسمي يمين الله⁽¹²⁾، ولكن المحقق اعترض عليه وذكر وجهين، أولهما: أن المثال يكفي فيه صحة الاحتمال الذي جيء به من أجله، ولم يقل أحد إنه يجب أن يتعين فيه الوجه الذي جيء به له، وثانيهما: أن الغرض من كلامهم أنا

(1) ينظر: العكبري: الباب 1 / 142 .

(2) ينظر: ابن يعيش 1 / 92 .

(3) ينظر: العكبري: الباب 1 / 142 .

(4) ابن عقيل 1 / 250.

(5) ينظر: المصدر السابق 1 / 250.

(6) ينظر: المصدر السابق 1 / 250 ،

(7) ينظر: المرادي: توضيح المقاصد 1 / 406

(8) ينظر: المكودي 1 / 188.

(9) ينظر: الأشموني 1 / 102 .

(10) ابن عقيل 1 / 252.

(11) ينظر: الأزهرى: التصريح 1 / 235.

(12) ينظر: ابن عقيل 1 / 252 .

إن جعلنا هذا المذكور مبتدأ كان خبره محذوفا وجوبا، أما حذفه فلكون ذلك المبتدأ نصا في اليمين، وأما الوجوب؛ فلأنَّ جواب اليمين عوض عنه، ولا يجمع بين العوض والمعوض منه⁽¹⁾

- إعراب: (تسعى) في قوله تعالى: (فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى) (2)

قال المحقق: " إذا لم تجعل جملة (تسعى) خبرا ثانيا كما يقول المعربون فهي في محل رفع صفة لحيه، وليست في محل نصب حال من حية كما زعم الشارح" (3)

جَوَّزَ الشارح كون (تسعى) خبرا ثانيا، ثم قال بعد ذلك: " ولا يتعين ذلك لجواز كونه حالا"، فاعترض عليه المحقق؛ لأنَّ (حية) نكرة، وصاحب الحال يشترط فيه أن يكون معرفة، أو نكرة لها مسوغ، لكنه يجد مخرجا للشارح؛ وذلك إذا اعتبرنا أنَّ (تسعى) جملة في محل نصب حال من الضمير (هي) الواقع مبتدأ على رأي من يرى ذلك. (4)

- القول في رواية: كأنَّ ثدياه حقان:

قال المحقق: " ولا داعي لما أجازته الشارح على رواية " كأنَّ ثدياه " من أن يكون " ثدياه " اسم كأنَّ أتى به الشاعر على لغة من يلزم المثنى الألف⁽⁵⁾. وفي هذا اعتراض على الشارح في قوله: " وروي كأنَّ ثدياه حقان فيكون اسم كأنَّ محذوفا وهو ضمير الشأن والتقدير: كأنَّه ثدياه حقان، وثندياه حقان: مبتدأ وخبر في موضع رفع خبر كأنَّ، ويحتمل أن يكون ثدياه اسما ثانيا لـ (كأن) وجاء بالألف على لغة من يجعل المثنى بالألف في الأحوال كلها". (6)

وذكر المحقق لاعتراضه وجهين، الأول: أن مجيء المثنى في الأحوال كلها بالألف لغة مهجورة قديمة لبعض العرب، والثاني: أن فيه حمل البيت على القليل النادر - وهو ذكر اسم كأنَّ - مع إمكان حمله على الكثير المشهور. (7)

_ تأويل قولهم: قَضِيَّةٌ وَلَا أَبَا حَسَنَ لَهَا:

ذهب الشارح إلى أنَّ هذه العبارة مؤولة، والتقدير: قضية ولا مسمى لأبي حسن لها؛ لأنَّ (لا) النافية للجنس لا تدخل على معرفة، فاعترض عليه المحقق، وقال: " هكذا أوله الشارح، وليس تأويله بصحيح؛ لأنَّ المسمى بأبي حسن موجود وكثيرون، فالنفي غير صادق"⁽⁸⁾. وذكر تأويلين آخرين لعلهما أرجح من هذا التأويل، الأول: أن الكلام على حذف مضاف، والتقدير: ولا مثل أبي حسن لها،⁽⁹⁾ و(مثل) كلمة كلمة متوغلة في الإبهام لا تتعرف بالإضافة⁽¹⁰⁾ والثاني: أن يجعل " أبا حسن " عبارة عن اسم جنس وكأنه قد قيل: ولا فيصل لها. (11)

(1) ابن عقيل 1 / 252 - 253 .

(2) طه: 20 .

(3) ابن عقيل 1 / 260 .

(4) ينظر: ابن عقيل 1 / 260 .

(5) ابن عقيل 1 / 392 .

(6) المصدر السابق 1 / 392 .

(7) ينظر ابن عقيل 1 / 392 .

(8) ابن عقيل 2 / 7 ،

(9) ينظر: ابن مالك: الكافية الشافية 1 / 530 ،

(10) ينظر: ابن عقيل 1 / 7 .

(11) ينظر: الصائغ: للمحة 1 / 501 .

- تليق قول الشاعر: فلا لغو ولا تأثيم فيها

قال المحقق: " البيت لأمية بن أبي الصلت، ولكن الشارح - كغيره من النحاة - قد لفق صدر بيت من أبيات كلمة أمية على عجز بيت آخر منها"⁽¹⁾.

ذكر الشارح هذا البيت: **فَلَا لُغُوٌّ وَلَا تَأْتِيمٌ فِيهَا ... وَمَا فَاهُوا بِهِ أَبَدًا مُقِيمٌ**

والشاهد فيه: قوله " فلا لغو ولا تأثيم " حيث ألغى (لا) الأولى، أو أعملها عمل ليس، فرفع الاسم بعدها، وأعمل " لا " الثانية عمل " إن " ⁽²⁾، وقد رجعت إلى الديوان ووجدت البيت ملفقا كما ذكر المحقق، فهو صدر بيت وعجز بيت آخر، والبيتان في الديوان على النحو الآتي:

فَلَا لُغُوٌّ وَلَا تَأْتِيمٌ فِيهَا ... وَلَا حَيْنٌ وَلَا فِيهَا مَلِيمٌ

وَكَأْسٌ لَا تُصَدِّعُ شَارِبِيهَا... وَمَا فَاهُوا بِهِ لَهُمْ مُقِيمٌ

والبيتان من الوافر⁽³⁾، وقد وقع هذا التليق أيضا من بعض الشراح، منهم: الأشموني⁽⁴⁾، والأزهري⁽⁵⁾، الأزهري⁽⁵⁾، الخصري⁽⁶⁾.

- حكم الثاني من مفعولي " أعلم وأرى " المتعديين إلى اثنين بهمزة النقل:

قال المحقق: " عبارة الناظم وهي قوله: " فهو به في كل حكم ذو انتسا " عامة، ولم يتعرض الشارح - رحمه الله! - في كلامه إلى نقد هذا العموم كعادته"⁽⁷⁾.

ذكر الشارح أنه إذا كانت رأى بمعنى أبصر، نحو: رأى زيداً عمراً، وعلم بمعنى عرف، نحو: علم زيداً الحقّ فإنهما يتعديان بعد الهمزة إلى مفعولين، نحو: أرَيْتَ زيداً عمراً، وأَعْلَمْتَ زيداً الحقّ، والثاني من هذين المفعولين كالمفعول الثاني من مفعولي كسا، يعني أن الثاني من مفعول "أعلم وأرى" المتعديين إلى اثنين بهمزة النقل مثل ثاني مفعولي "كسا" وبابه، وهو كل فعل متعد إلى مفعولين ليس "أصلهما" المبتدأ والخبر، فيجوز الاقتصار عليه وعلى الأول، ويمتنع الإلغاء "كما" في باب "كسا وأعطى، وهو شرح لقول الناظم: (فهو به في كل حكم ذو انتسا)، ويرى المحقق أنّ عبارة الناظم فيها عموم، كان على الشارح أن ينتقده، فالعموم يعطى لـ رأى البصرية وعلم بمعنى عرف إذا اتصلت بهما همزة النقل فصارا يتعديان إلى مفعولين، يعطي مفعولهما الثاني حكم المفعول الثاني من مفعولي كسا، ومن شأن المفعول الثاني من مفعولي كسا أنه لا يعلق عنه العامل، ولكن المفعول الثاني من مفعولي رأى البصرية وعلم بمعنى عرف يعلق عنه العامل، ومن التعليل عنه قوله تعالى: (رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى) ⁽⁸⁾، فأرني هنا بصرية، لأنّ إبراهيم - عليه السلام - كان يطلب مشاهدة كيفية إحياء الله الموتى، والمفعول الأول ياء المتكلم، ومفعولها الثاني جملة: (كيف تحيي الموتى)، وقد علق العامل عنها باسم الاستفهام، ومن التعليل قوله تعالى: (أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ) ⁽⁹⁾. قال المرادي: " واعلم أنه ليس ثانيهما كثاني مفعولي "كسا" في كل حكم، بل يستثنى من ذلك: التعليل"⁽¹⁰⁾.

(1) ابن عقيل 2 / 15.

(2) ينظر: ابن عقيل 2 / 16 .

(3) ابن أبي الصلت: الديوان ص 122 .

(4) ينظر: 1 / 152 .

(5) ينظر: الأزهري: التصريح 1 / 346.

(6) ينظر: 1 / 287.

(7) ابن عقيل 2 / 67 .

(8) البقرة: 260 .

(9) الفيل: 1

(10) المرادي: توضيح المقاصد 1 / 573 .

- القول في اثبات التاء وحذفها في نحو: ما قامت إلا هند:

قال الشارح في قول الناظم: وَالْحَذْفُ مَعَ فَصْلِ بِإِلَّا فَضْلاً.....كَمَا زَكَ إِلاَّ قَتَاةُ ابْنِ الْعَلَاءِ: "فقول المصنف إن الحذف مفضل على الإثبات يشعر بأن الإثبات أيضا جائز وليس كذلك"⁽¹⁾، فاعترض عليه المحقق، وقال: " إن الذي ذكره الشارح تجن على الناظم، وإلزام له بمذهب معين قد لا يكون ذهب إليه في هذا الكتاب"⁽²⁾.

أقول: إنَّ المسألة خلافية بين النحاة فمنهم من ذهب إلى أنَّ اثبات التاء وحذفها جائزان إذا فصل بين الفعل وفاعله المؤنث بـ (إلا)، نحو: ما قامت إلا هند، وما قام إلا هند، والحذف أفضل من الإثبات⁽³⁾، وهذا الذي يحمل عليه كلام الناظم.⁽⁴⁾

ومن النحاة من ذهب إلى أنَّ الحذف واجب في هذه الحالة⁽⁵⁾، ولا يجوز اثبات التاء إلا في الضرورة الضرورة الشعرية، وهذا ما نص عليه الأخفش⁽⁶⁾؛ لأنَّ الفاعل ليس هو الاسم الواقع بعد إلا، ولكنه اسم مذكر محذوف، وهو المستثنى منه، والتقدير في المثال السابق: ما قام أحد إلا هند، و لو صرح بهذا المحذوف على هذا التقدير لم يكن لك إلا حذف التاء؛ لأنَّ الفاعل مذكر، و المحقق يرى أنَّ هذا هو ما يريد الشارح أن يلزم به الناظم.⁽⁷⁾

- تقدير الاسم المرفوع بعد إن في قوله: (لا تجزعي إن منفس أهلكته):

هذا صدر بيت لـ النمر بن تولب (من الكامل)⁽⁸⁾، والبيت بتمامه:

لا تجزعي إن منفس أهلكته ... وإذا هلكت فعند ذلك فأجزعي

وجاء به الشارح ليدلل على وقوع الاسم مرفوعا بعد أداة الشرط (إن)، وقدره بـ " إن هلك منفس"⁽⁹⁾،

فاعترض عليه المحقق، قائلا: " هذا التقدير هو تقدير البصريين، ولا يتفق ذكره هنا بهذا الشكل مع ما ذكره الشارح قبل إنشاد البيت، ولو أنه قال: " وتقديره عند البصريين: إن هلك منفس " لاستقام الكلام."⁽¹⁰⁾

_ القول في إعراب (زريق) في قوله: "فندلاً زريقُ المال ندل الثعالب":

هذا شطر بيت لأعشى همدان من الطويل، وهو من بيتين وردا في كتب النحو⁽¹¹⁾ وهذان البيتان هما:

يمرون بالدهمنا خفافاً عيابهم ... ويخرجن من دارين بجر الحقائب

على حين ألهى الناس جل أمورهم ... فندلاً زريقُ المال ندل الثعالب⁽¹²⁾

(1) ابن عقيل 2 / 90.

(2) ابن عقيل 2 / 91 .

(3) ينظر: الشاطبي: المقاصد 2 / 575 .

(4) ينظر: ابن عقيل 2 / 91 .

(5) ينظر: الجوهري: شرح شذور الذهب 1 / 248 .

(6) ينظر: الأزهرى: التصريح 1 / 409 .

(7) ينظر: ابن عقيل 2 / 91.

(8) ينظر: البغدادي: الخزانة 1 / 316 – 321 .

(9) ينظر: الأندلسي: ارتشاف الضرب 4 / 1870 .

(10) ابن عقيل 2 / 134.

(11) ينظر: سيويه 1 / 115 – 116.

(12) همدان: أعشى ص90.

والشاهد فيهما مجيء «ندلا» مصدرا نائبا عن فعله، والمعنى: اندل ندلا، بمعنى اخطف خطفا، قال الشارح: " ف " ندلا " نائب مناب فعل الأمر وهو اندل، والندل خطف الشيء بسرعة، وزريق منادى، والتقدير: ندلا يا زريق المال، وزريق اسم رجل، وأجاز المصنف أن يكون مرفوعا بندلا وفيه نظر" (1) نظر" (1) ، وعلل الشارح ذلك بأنه إن جعلنا (ندلا) نائبا مناب فعل الأمر للمخاطب لا يصح أن يكون مرفوعا به؛ لأنَّ فعل الأمر للمخاطب لا يرفع ظاهرا، وكذلك ما ناب عنه، وإن جعلناه نائبا مناب فعل أمر للغائب، والتقدير: (ليندل)، صح أن يكون مرفوعا به، لكن المنقول أنَّ المصدر لا ينوب مناب فعل الأمر للغائب (2)، واعترض عليه المحقق، فقال: " ولو كان " زريق " فاعلا لجا به منونا؛ لأنه اسم رجل كما علمت، فلما جاء به غير منون علمنا أنه منادى بحرف نداء محذوف، ومن هنا تعلم أنه لا داعي لمناقشة الشارح التي رد بها على المصنف زعمه أن " زريق " فاعل. (3)

- هل تلزم (فوق) النصب على الظرفية؟

ذهب الشارح إلى أنَّ من الظروف مالا يستعمل إلا ظرفا، نحو: سحر إذا أردنا به سحر يوم بعينه، كقولك: جئت يوم الجمعة سحر، فإن لم نرد سحر يوم بعينه فهو متصرف، كقوله تعالى: (إِلَّا آلَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحَرٍ) (4) ، (فوق)، نحو: جلست فوق الدار، قال الشارح: " فكل واحد من سحر وفوق لا يكون إلا ظرفا" (5)، فاعترض عليه المحقق، قائلا: " مثل الشارح للظرف الذي لا يفارق النصب على الظرفية بمثاليين، أحدهما: " سحر " إذا أردت به سحر يوم معين، وهذا صحيح، وثانيهما: " فوق " والتمثيل به لهذا النوع من الظرف غير صحيح، بل الصواب أنه من النوع الثاني الذي لزم الظرفية أو شبهها" (6) ويقصد بالنوع الثاني الذي يلزم الظرفية أو شبهها: عند، ولدن، والدليل على أن (فوق) من هذا النوع مجيئه مجرورا بمن في القرآن الكريم، قال تعالى: (وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا لَهُمْ مِنَ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ) (7) ، وقوله: (فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ) (8) ، وقوله: (يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ) (9)، وقوله: (يَوْمَ يَغْشَاهُمْ الْعَذَابُ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ) (10) ، وقوله: (لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظِلٌّ مِنَ النَّارِ). (11)

- حكم المستثنى إذا كان الاستثناء متصلا وكان الكلام تاما وغير موجب:

إذا كان الاستثناء متصلا وكان الكلام تاما، أي أنَّ المستثنى منه مذكور في الكلام، وكان الكلام منفيًا، أو شبه منفي، وهو المسبوق بنهي، أو استفهام؛ فإنَّ المستثنى يجوز فيه النصب على الاستثناء، والاتباع للمستثنى منه، و الاتباع هو المختار قال ابن مالك: وبعد نفي أو كفي انتخب ... إتباع ما اتصل وانصب ما انقطع (12) وهذا ما ذكره الشارح (13)، فاعترض عليه المحقق، قائلا: " أطلق الشارح - رحمه الله! - اختيار إتباع المستثنى منه إذا كان الكلام تاما منفيًا، وليس هذا الاطلاق بسديد، بل قد يختار النصب على الاستثناء" (14) ، ثم ذكر ثلاثة مواضع يختار فيها النصب على الاستثناء، وهي: الأول: أن يتقدم المستثنى على المستثنى منه، نحو قولك: ما زارني إلا زيدا أحد، فالنصب على

(1) ابن عقيل 2 / 179.

(2) ينظر: ابن عقيل 2 / 179.

(3) ينظر: المصدر السابق 2 / 179 .

(4) القمر: 34.

(5) ابن عقيل 2 / 199 .

(6) ابن عقيل 2 / 199 .

(7) المائدة: 66.

(8) النحل: 26.

(9) النحل: 50.

(10) العنكبوت: 55.

(11) الزمر: 16.

(12) ابن مالك: الألفية ص 31 .

(13) ينظر: ابن عقيل 2 / 212 .

(14) المصدر السابق 2 / 212 .

الاستثناء هنا أرجح من الرفع على البدلية؛ لئلا يلزم تقدم التابع على المتبوع، الثاني: أن يفصل بين المستثنى والمستثنى منه بفواصل طويلة، نحو أن تقول: لم يزرني أحد أثناء مرضي مع انقضاء زمن طويل إلا زيدا، واختيار النصب على الاستثناء في هذا الموضوع؛ لأنَّ الاتباع إنما يختار للتشاكل بين التابع والمتبوع، وهذا التشاكل لا يظهر مع طول الفصل بينهما، الثالث: أن يكون الكلام جوابا لمن أتى بكلام آخر يجب فيه نصب المستثنى، وذلك كأن يقول لك قائل: نجح التلاميذ إلا عليا، فتقول له: " ما نجحوا إلا عليا " وإنما اختير النصب على الاستثناء ههنا لئتم به التشاكل بين الكلام الأول وما يراد الجواب به عنه. (1)

- هل يقع الاستثناء المفرغ في الكلام الموجب؟

إذا تفرغ سابق (إلا) لما بعدها سمي الاستثناء: استثناء مفرغا، نحو: ما قام إلا زيد، وما ضربت إلا زيدا، وما مررت إلا بزيدا، فـ (زيد) في المثال الأول: فاعل مرفوع بـ قام، وزيدا في المثال الثاني منصوب بـ ضربت و(بزيدا) في المثال الثالث متعلق بـ مررت، و(إلا) ملغاة لا عمل لها، وقال الشارح عن الاستثناء المفرغ: " ولا يقع في كلام موجب فلا: تقول ضربت إلا زيدا". (2) ، فاعتراض عليه المحقق، قائلا: " أطلق الشارح القول بعدم وقوع الاستثناء المفرغ في الكلام الموجب، ولم يفرق بين أن يكون ما بعد إلا فضلا وأن يكون عمدة". (3) وذكر المحقق أنَّ للنحاة مذهبين في هذا الموضوع، أحدهما: أنه لا يقع بعد الإيجاب مطلقا كما يقتضيه إطلاق الشارح، وهو مذهب الجمهور، واختاره الناظم، جاء في إرشاد السالك: "ولا يقع التفرغ إلا في غير الإيجاب" (4) ؛والسر في ذلك أنك لو قلت: " ضربت إلا زيدا " لكان المعنى أنك ضربت جميع الناس إلا زيدا، وهذا مستحيل (5)، وقيام قرينة تدل على أنك تريد بالناس جماعة مخصوصة، أو أنك قصدت إلى المبالغة - بجعل الفعل الواقع على بعض الناس واقعا على كلهم، تنزيلا لهذا البعض منزلة الكل، لعدم الاعتداد بما عدا هذا البعض - أمر نادر، فلا يجعل له حكم (6) وما ورد خلاف ذلك فهو مؤول عند الجمهور؛ جاء في إرشاد السالك: "فأما نحو: (ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الدُّلَةُ أَيَّنَ مَا تُقْفُوا إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ) (7) (وَيَأْتِي اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُنَمَّ نَوْرُهُ) (8) فإنما حصل التفرغ فيهما لتأويل الأول بـ "لا يؤمنون" والثاني: بـ " لا يريد الله". (9)

والمذهب الثاني لابن الحاجب، وخلصته أنه يجوز وقوع الاستثناء بعد الإيجاب بشرطين، الأول: أن يكون ما بعد (إلا) فضلا، والثاني: أن تحصل فائدة، وذلك كقولك: قرأت إلا يوم الجمعة، فإن كان عمدة أو لم تحصل فائدة لم يجز. (10) واشترط صاحب الكناش لوقوع الاستثناء المفرغ في الكلام الموجب أن يمكن تقدير المستثنى منه عاما، فقال: " فأما إذا أمكن تقدير المستثنى منه المحذوف عاما في كلام موجب فإنه يجوز وقوع المفرغ في الموجب حينئذ نحو: قرأت إلا سورة كذا، وصمت إلا يوم العيد، لإمكان قراءة القرآن كله إلا تلك السورة، وصوم كل الأيام إلا يوم العيد فأمكن تقدير المستثنى منه المحذوف عاما، فاستقام المعنى بخلاف: ضربت إلا زيدا، لاستحالة تقدير ضرب جميع الناس" (11)

(1) ينظر: المصدر السابق 2 / 212 .

(2) ابن عقيل 2 / 219.

(3) المصادر السابق 2 / 219.

(4) ابن قيم الجوزية: إرشاد السالك 1 / 390

(5) ينظر: أبي الفداء: الكناش 1 / 198.

(6) ينظر: ابن عقيل 2 / 219 .

(7) آل عمران: 112.

(8) التوبة: 32.

(9) ابن قيم الجوزية: إرشاد السالك 1 / 390 .

(10) ينظر: ابن عقيل 2 / 219.

(11) أبو الفداء: الكناش 1 / 198 .

- هل يجوز تقديم الحال على صاحبها إذا كان العامل فعلا متصرفا أو صفة تشبه الفعل المتصرف؟
قال ابن مالك:

وَالْحَالُ إِنْ يُنْصَبُ بِفِعْلِ صُرْفًا..... أَوْ صِفَةٍ أَشْبَهَتِ الْمُصْرَفًا
فَجَائِزٌ تَقْدِيمُهُ كَمُسْرَعًا..... ذَا رَاحِلٍ وَمُخْلِصًا زَيْدٌ دَعَا

وشرح ابن عقيل البيتين على النحو الآتي: "يجوز تقديم الحال على ناصبها إن كان فعلا متصرفا، أو صفة تشبه الفعل المتصرف، والمراد بها ما تضمن معنى الفعل وحروفه، وقبل التأنيث، والتنثية، والجمع، كاسم الفاعل، واسم المفعول، والصفة المشبهة"⁽¹⁾ فمثال تقديمها على الفعل المتصرف قوله تعالى: (خُشَعًا أَبْصَارُهُمْ يَخْرُجُونَ)⁽²⁾ والشاهد فيها: (خشعاً) حال من الواو في (يخرجون) وقد تقدم على عامله، ومثله قول الناظم: مُخْلِصًا زَيْدٌ دَعَا، فـ (مخلصا) حال متقدم على عامله (دعا)، وهو فعل متصرف، ومثال تقديمها على العامل إذا كان صفة تشبه الفعل في التصرف قول الناظم: كَمُسْرَعًا ذَا رَاحِلٍ، فـ (مسرعا) حال متقدم على عامله (راحل) وهو اسم فاعل، ولكن هذا التقديم ليس على إطلاقه؛ ولذلك اعترض عليه المحقق قائلا: " أطلق الشارح كالناظم القول إطلاقا في أنه يجوز تقديم الحال على عاملها إذا كان هذا العامل فعلا متصرفا، أو صفة تشبه الفعل المتصرف، وليس هذا الإطلاق بسديد، بل قد يعرض أمر يوجب تأخير الحال على عاملها ولو كان فعلا متصرفا أو صفة تشبه الفعل المتصرف"⁽³⁾ وذكر المحقق أربعة مواضع: الأول: أن يكون العامل مقترنا بلام الابتداء، كقولك: إني لأزورك مبتهجا، الثاني: أن يقترن العامل بلام القسم، كقولك: لأصومنّ معتكفا، الثالث: أن يكون العامل صلة لحرف مصدري، كقولك: إن لك أن تسافر راجلا، الرابع: أن يكون العامل صلة لـ (أل) الموصولة، كقولك: أنت المصلى فذاً، وعلي المذاكر متفهما.⁽⁴⁾

(1) ابن عقيل 2 / 270.

(2) القمر: 7 .

(3) ينظر: ابن عقيل 2 / 270.

(4) ينظر: ابن عقيل 2 / 270 .

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد...

فأودُّ في نهاية هذا البحث أن أخص النتائج التي توصلت إليها، فأقول:

- بلغت اعتراضات المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد على الشارح: ابن عقيل في شرحه لألفية ابن مالك ما يقرب من عشرين اعتراضاً.

- تنوعت الاعتراضات، فمنها اعتراضات في الإعراب، ومنها اعتراضات في الشواهد القرآنية، والشواهد الشعرية، والنثرية.

- اعتمد المحقق في توثيق اعتراضاته على أدلة نقلية، وأخرى قياسية.

- على الرغم من كثرة اعتراضات المحقق على الشارح، إلا إنه كان يصفه في كثير من الأحيان بأنّه العلامة، وهذا يدل على أخلاق العلماء، القائمة على النقد البناء.

- كشفت هذه الاعتراضات سعة اطلاع المحقق، واثبتت أن ليس هناك إنسان معصوم من الخطأ، فكل ابن آدم خطأ، وخير الخطائين التوابون.

- دراسة الاعتراضات النحوية تعتبر ثروة لغوية؛ إذ بها نتمكن من معرفة آراء العلماء في كثير من القضايا النحوية المتفق فيها، أو المختلف عليها.

- وفي الختام لا أنسى أن أذكر غيري من الباحثين بدراسة اعتراضات أخرى للنحويين، والله الموفق إلى كل خير وصواب.

قائمة المصادر

- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم الكوفي.
1. الأزهري، خالد (ت 905 هـ)، شرح التصريح ، تح: محمد باسل دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط 1 1421 هـ -2000م.
2. الأشموني: علي بن محمد(ت900 هـ)، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، تح: محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1375 هـ-1955م.
3. ابن الأنباري: كمال الدين(ت 577 هـ)، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
4. الأندلسي: أبو حيان(ت 745 هـ) ، ارتشاف الضرب من كلام العرب، تح: د . رجب عثمان ، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط1 ، 1418 هـ - 1998 م.
5. اليعقوبي: عبد القادر(1093 هـ)، خزنة الأدب، تح: عبد السلام هارون ، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط 4 ، 1418 هـ - 1997 م.
6. البيومي: محمد رجب، النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين، دار القلم دمشق ، الدار الشامية بيروت، ط1 ، 1415 هـ – 1995 .
7. الجوزي: محمد (ت 889 هـ)، شرح شذور الذهب، تح: د . نواف الحارثي، مكتبة الملك فهد، ط 1 : ، 1424 هـ - 2004 م.
8. ابن حجر: شهاب الدين (ت 852 هـ)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، دار الجيل، ط 1414 هـ- 1993 م.
9. الحنبلي: شهاب الدين(ت1089 هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تح: عبد القادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط، دار ابن كثير دمشق – بيروت، ط 1، 1413 هـ – 1992 م.
10. الخضري: محمد بن مصطفى(ت1287 هـ)، حاشية الخضري على شرح ابن عقيل، ضبط: يوسف البقاعي، دار الفكر، ط 1، 1424 هـ - 2003 م.
11. الزركلي: خير الدين، الأعلام ، دار العلم للملايين – بيروت ، ط 15 ، 2000 م .
12. ابن أبي سلمى: زهير، الديوان، شرح: حمدو طماس، دار المعرفة – بيروت، ط 2 ، 1426 هـ - 2005 م.
13. سيبويه: أبو بشر عمرو(ت180 هـ)، الكتاب، تح : عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي – القاهرة ، ط 3 ، 1408 هـ - 1988 م .
14. الشاطبي: أبو إسحاق إبراهيم(ت790 هـ)، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تح: د. عبدالرحمن العثيمين، معهد البحوث العلمية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، 1428 هـ-2007م.
15. الصائغ، محمد بن الحسن(ت 720 هـ)، كتاب اللحة في شرح الملح، تح: إبراهيم الصاعدي، ط 1 ، 1424 هـ .
16. ابن أبي الصلت: أمية، الديوان، تح: د . سجع الجبيلي، دار صادر- بيروت، ط: 1 ، 1998 م.
17. الطناحي: محمود، مدخل إلى تاريخ نشر التراث العربي، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط1 ، 1405 هـ-1984م.

18. ابن عقيل: عبد الله بن عبد الرحمن (ت 769 هـ) ، شرح ابن عقيل ، تح: محمد عبد الحميد ، دار التراث القاهرة، ط20 ، 1400هـ - 1980 م .
19. العكبري: أبو البقاء (ت616هـ)، اللباب في علل البناء والإعراب تح: غازي ظليمات، دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، ودار الفكر، دمشق، سورية، ط 1، 1416هـ-1995م.
20. أبو الفداء: عماد الدين (ت 732 هـ)، كتاب الكناش في النحو والتصريف، تح: د. جودة المبروك، مكتبة الآداب بالقاهرة، ط 2 ، 1426 هـ - 2005 م .
21. الفوزان : عبد الله، دليل السالك إلى ألفية ابن مالك، دار المسلم، ط : 1416 هـ.
22. ابن قيم الجوزية: برهان الدين(ت 767 هـ)، إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك، تح: د. محمد السهلي، أضواء السلف - الرياض، ط1، 1373 هـ - 1954 م .
23. ابن مالك: محمد بن عبد الله (ت 672هـ)، ألفية ابن مالك، دار التعاون.
24. ابن مالك: محمد بن عبد الله (ت672هـ)، شرح الكافية الشافية، تح: علي محمد معوض، وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1 ، 1420هـ-2000م.
25. المرادي: الحسن بن قاسم (ت749هـ)، توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك ، تح: عبدالرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1422هـ - 2001م.
26. المكودي: أبوزيد عبد الرحمن، شرح المكودي على ألفية ابن مالك، تح: فاطمة الراجحي، جامعة الكويت 1993 م.
27. همدان: أعشى، الديوان، تح: د. حسن أبو ياسين، دار العلوم - الرياض، ط: 1 ، 1403 هـ - 1983 م.
28. يعقوب: إميل، المعجم المفصل في شواهد العربية، دار الكتب العلمية، ط: 1، 1417هـ - 1996م.
29. ابن يعيش: يعيش بن علي(ت643هـ)، شرح المفصل، إدارة الطباعة المنيرية.